عند اهل الحق فيكون من المستثنى بقوله تعالى الا من شا
الله ومما يناسب هذا قوله عجب الذنب اختلف فى فنايه
وبقايه كالروح على قولين مشهورهما ايضا انه لا يفنى لحديث
الصحيحين ليس من الانسان شئ الا يبلى الا عظما واحدا
وهو عجب الذنب منه خلق الخلق يوم القيامة وعند مسلم
بلفظ كل ابن ادم يأكله التراب الا عجب الذنب منه خلق
ومنه يركب وهو عظم كالخردلة فى الصخرة اخر سلسلة
الظهر مختص بالانسان كمعز الذنب للدابة والتشبيه
لا بقيد وقت النفخ لكن صحح الاهام اسماعيل بن يحيى
المزنى نسبة لمزينة قبيلة من كلب للبلا اى الفنا تمسكا
بظاهر قوله تعالى كل من عليها فان لان فنا الكل يستلزم
فنا الجزء وضعفا اى بين صحة ما ذهب اليه بتاويله دليل
الاول ملخصه انه يجوز ان يبقى الله الانسان بالتراب فاذا
لم يبق الا عجب الذنب افناه الله تعالى كما يميت ملك
الموت بلا ملك موت ولا يشكل عليه حديث مسلم الاخر ان
فى الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا لانه ليس فيه نقض
الا لعدم فنايه بالارض والمزنى يقول به ووافقه ابن
قتيبة وقال انه اخرها يبلى من الميت ولم يتبع ضا لوقت
فنايه هل هو عند فنا العالم او قبل ذلك وهو محتمل
والاقوى فى النظر انه لا يبلى لظاهر الحديث وبقاؤه تعبدى
وان علله بعضهم بجواز كونه جعل علامة للملايكة على احيا
كل انسان بجواهره التى كانت فى الدنيا باعيانها ولولاه
لجوزت الملايكة اعادة الارواح الى ابدان غيرها ولما كان

القول

الخلاف ٢

القول بيقا الروح وعجب الذنب هو الراجح اجاب عما يخالفه كقوله
تعالى كل شئ من الكاينات جواهرها واعراضها هالك اى
زايل فان الا وجهه وذاته مقتضاه ان كل ما سواه تعالى
معلوم عليه بالهلاك لان الاستثنا معيار العموم وحاصل
جوابه ان العلما قد خصصوا عمومه اى قصروا استغراقه
اذ التخصيص قصر العام على بعض افراده والعام لفظ يستغرق
الصالح له من غير حصر فا طلبه اى توجه لما قد خصصوا
يعنى العلما من الامور التى نصوا عليها ورووا احاديثها وهذا
الذى سلكه الناظم رحمه الله تعالى فى الجواب لجماعة كابن
عباس رضى الله عنهما وذهب محققوا المتاخرين الى انه
لا استثنا ولا تخصيص وان معنى هالك قابل للهلاك من
حيث امكانه وافتقاره كما هو معنى فان ايضا ولما اختلف
الناس فى الروح ايضا على فرقتين فرقة امسكت عن الكلام
فيها لانها سر اسراره تعالى لم يؤت علمه البشر وكانت هذه
الطريقة هى المختارة صدر الناظم جازما بها فقال ولا نخض
نحن معاشر جمهور المحققين فى بيان حقيقة الروح بجنس
وفصل مميزين لها لتعذر الوقوف عليهما لعدم ورود السمع
بهما ولا يتلقيان الا منه واشار الى علة النهى عن الخوض فيها
على هذه الطريقة بانه خلاف الادب مع الشارع حيث لم
يبينها لنبيه صلى الله عليه وسلم بقوله اذ ما ورد اى عدم
خوضنا فى بيانها على سبيل الندب فالخوض فى بيان حقيقتها
مكروه لعدم التوقيف فى ذلك او هى من المغيبات التى لا تعرف
الا من قبل الشارع ولم يرد نص اى دليل عن الشارع وهو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)